

Distr. LIMITED

FCCC/SBSTA/2001/L.11 3 November 2001

ARABIC

Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

الدورة الخامسة عشرة

مراكش، ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر - ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ البند (-7) البند (-7) من جدول الأعمال

القضايا المنهجية

الإنبعاثات الناشئة عن الوقود المستخدم في النقل الدولي(١)

مشاريع استنتاجات مقترحة من الرئيس

1- أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علما مع التقدير بالعرض الذي قدمه الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ فيما يتصل بجوانب إرشادات الممارسات الجيدة وإدارة حالات عدم التيقن في قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة، فيما يتعلق بالإبلاغ عن الإنبعاثات بالاستناد إلى الوقود المباع للسفن والطائرات المستخدمة في النقل الدولي.

٢- وبالإضافة إلى ذلك، أحاطت الهيئة الفرعية علما مع التقدير بالقرار 7-A33 الذي اعتمدته جمعية منظمة الطيران المدني الدولي في دورتما الثالثة والثلاثين بشأن مواصلة سياسات وممارسات هذه المنظمة ذات الصلة بحماية البيئة، وكذلك بالبيان الصادر عن المنظمة.

(١) يــتعلق هــذا البند من حدول الأعمال بالإنبعاثات الناشئة عن الطيران الدولي والنقل البحري. وسيعدَّل العنوان في المستقبل ليعكس ذلك على نحو ملائم.

7- كما أحاطت الهيئة الفرعية علما بالمعلومات المتعلقة بالإنبعاثات الناشئة عن الوقود المستخدم في الطيران السدولي وفي السنقل السبحري، الواردة في الوثيقتين FCCC/SBSTA/2001/5 وAdd.1 بشأن استخدام المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، الجزء الأول: المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الأطارية بشأن تغير المناخ فيما يتلعق بالإبلاغ عن قوائم الجرد السنوية.

٤- ودعت لهيئة الفرعية المنظمة البحرية الدولية إلى تقديم تقرير عن نتائج الاجتماع السابع والأربعين للجنة
حماية البيئة البحرية الذي سينعقد في آذار/مارس ٢٠٠٢.

وطلبت الهيئة الفرعية من الأمانة مواصلة التعاون الوثيق مع منظمة الطيران المدني الدولي والمنطمة البحرية الدولية قصد تعزيز الفهم المتبادل للأنشطة والمصالح المشتركة، بما يتفق وأحكام الاتفاقية وبروتوكول كيوتو.

٦- وتدعو الهيئة الفرعية منظمة الطيران المدني الدولية والمنظمة البحرية الدولية إلى القيام، بالتشاور مع الأمانة، باستكشاف فرص بحث وتحسين نوعية تقديم البيانات وإمكانية مقارنتها بموجب الأحكام ذات الصلة في الاتفاقية وفي بروتوكول كيوتو، وفي إطار منظمة الطيران المدني الدولي والمنظمة البحرية الدولية.
